

(٦٥) شرح أسهل المسالك في فقه الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا رجل عقد على امرأة واوصت شهود عند العقد بكتمه عن الناس. ثم ان القاضي اطلع على هذا العقد قبل الدخول - [00:00:00](#)

فهل يفسخه او يمضي؟ السخ يفسخه احسنت وان انا عليه بعد الدخول من غير طول. شو ما الحكم؟ يفسخ يفسخ ايضا. احسنت وان اطلع عليه بعد ان طال عرفا. بان شاع امر هذا النكاح وانتشر عند الناس. فهل يفسخه او لا - [00:00:20](#)
لا يفسخ احسنت لا يفسخ. اذا طال فانه يصحح. عقد على امرأة زوجته نفسها بلاولي. فما حكم هذا العقد؟ فاسد ولو طال ولو طال.

نعم احسنت. نكح امرأة نكاحا مؤجلا الى سنة. صرخ - [00:00:50](#)

في العقد بالتأجيل. فاطلع عليه القاضي بعد ستة اشهر مثلا. فهل يفسخه والحكم بالبطلان فيه ابدا. نعم. فيفسخ مطلقة قال زيد لعمرو زوجني ابنتك على ان ازوجك ابنتي بلا مهر. فحصل - [00:01:20](#)

حصل ذلك فحصل ذلك ولم يطلع عليه القاضي الا بعد خمس سنين. بعد زمن طويل نعم ماذا يسمى هذا العقد الشيفار. الشيفار ومن اي اقسامه؟ صريح. احسنت بارك الله فيكم. هذا من صريح - [00:01:50](#)

وقع العقد بلاولي. فاطلع عليه القاضي قبل الدخول ففسخه. هل تستحق المرأة ما سماه لها من مهر لا تستهين. احسنت لا تستحقه.
عقد عليها عقدا فاسدا. ولم يطلع عليه القاضي الا بعد ان - [00:02:20](#)

مسها الزوج ففسخه القاضي. فهل تستحق المرأة ما سماه لها من مهر نعم. واذا كان لم يسمى لها لها مثلها صداق مثل احسنت بارك الله فيكم. نعم تفضل الشيخ الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. امر الله المصنف لشيخنا ووالديه ومشايخه والسامعين والمسلمين اجمعين. قال الشيخ محمد بن حسن - [00:02:50](#)

رحمه الله تعالى وتحرم الاصول والفصول وزوجتهما كذا فصول اول اصل المرء ثم اول فصل له من كل اصل اصلوا كلام والبنت
وبنت الولد وزوجة ابن او اب والاخت وابنته كذا بنت الاخ وعمة وخالة - [00:03:30](#)

اعكس اخي وجع اختين بلا محالة وعمت ما عالاهما او خالة او اثنتين او اثنتين حرما لو قدر احداهما انشى والاخري ذكرها واصل زوجة
وفرعها انتسب وكل هذا بالرب احسنت بارك الله فيكم جزاكم الله خيرا - [00:03:50](#)

لما فرغ رحمه الله من الكلام عن الانكحة الفاسدة شرع يتكلم عن المحرمات من النساء والابل في هذا الباب قوله تعالى حرمت
عليكم امهات وبناتكم الاية مع الاية التي قبلها ولا تنکحوا ما انکح ابانکم من النساء الا من قد سلف. والایة التي بعدها والمحصة -
[00:04:10](#)

من النساء الا ما ملکت ايمانکم. قال رحمه الله وتحرم الاصول اصل الشخص كل من له عليه ولادة فتحرم على الرجل امه وام امه وام
ابيه وام جده. والفصول اي الفروع - [00:04:30](#)

من لك عليه ولادة. وان سفلوا وان سفلوا بفتح الفاء وتضم فيشمل الاولاد والاحفاد. ولو كانت الولادة غير شرعية. بان خلقت بزنا لانها
بنته فتحرم عليه. التي خلقت من ماءه بزنا - [00:04:50](#)

تحرم عليه. قال وزوجتها زوجة اصوله وان علو وزوجة فصوله وان سفلوا زوجة ابيه وجده. وكذلك زوجة ابنته. وابن ابنته مثلا
وابن ابنته قال كذا فصول اول اصل المرء. الابل الاول هو الاب والام. وفصوله - [00:05:20](#)
الاخوات وبنات الاخوات وان سفلن ثم اولوا اصمم له من كل اصل اصلوا. ثم اولوا فصل له من كل اصل. مثل في الاقرب

اول فصل له ابنته عم او خال لان الجد الاقرب من جهة الاب - 00:05:50

او من جهة الام ابنته عم اذا كان من جهة الاب وحال اذا كان من جهة الام وابنته عامة او خالة قال ثم اول فصل له من كل اصل اصوله الفصل الاول اما اولاد هؤلاء اولاد العم والخال - 00:06:20

والعممة والخالة فحال. لذا قال اول فصل له. اجمل في هذين البيتين ثم فصل عن اللف والنشر المرتب قال كلام هذا مثال الاصول وذرحة الاصول مثال الاصول لم ومثلها امهاتها قالوا البنت وبنت الولد. هذا مثال الفصول - 00:06:40

البنت بنت الابن وبينت البنت وزوجة ابن او اب او جدي. هذا مثال وزوجتها زوجة ابني وان سفل وزوجة الابي. وان على وزوجته ومعي زوجتي الاصلي وزوجة الفرع. زوجة الابن وان سفل وزوجة الاب وان علا. قال والاخت بنتها - 00:07:10

اذا بنت الاخ هذا مثال اصل المرأة. هذا الذي قال فيه كذا فصول اول اصل المرأة. فتحرم اخت شقيقة كانت او لاب او لام وكذا كل انشي ينتهي نسبها الى الاخت - 00:07:40

وكل انشي ينتهي نسبها الى الاخ. الاخت وان نزلت. اذا قالوا الاخت بنتها كذا بنت الاخ قال وعممة وخالة واعكس اخي. وعممة وخالته هذا مثال اول فصل مما فوق الاصل الاول - 00:08:00

ومثل العامة والخالة عممة الاب وخالته وعممة الام وخالتها وعمت الجد ايضا لاب او لام وخالته ثم قال واكس اخي ما سبق هو في من يحرم على الرجل. اذا اردت ان تعكسه تقول يحرم على المرأة؟ قال - 00:08:20

تلك الام اذا اردت ان تعكسه تقول يحرم على المرأة ابوها. وجدها وان علا من جهة الاب او من انتهت الام قال كلام والبنت يحرم على المرأة ابناوها وان سفلوا اي يحرم عليها ابناوها - 00:08:50

او ابناء ابناائها وابناء بناتها كلام والبنت وبنت الولد نعم البنت وبينت الولد ابناء يحرم على مراتي ابناء وابناء ابناائها وابناء بناتها قال وزوجة ابن او اب او جدي. بالنسبة - 00:09:10

مرأة من يحرم عليها هنا؟ مقابل وزوجة ابن؟ احسنت. احسنت زوج البنت. زوج البنت قال وزوجة ابني او اب او جدي. زوج امها. وزوج جدتها. وسيأتي ان شاء الله ان - 00:09:30

البنت تحرم عليه بمجرد العقد واما زوج الام فالدخول بامها. قالوا الاخت بنتي هكذا بنت الاخ. والاخت يحرم على المرأة اخوها شقيقا كان او لاب او لام. والاخت بنت هكذا بنت الاخ. يحرم عليها ابناء اخيها وابناء اختها - 00:09:50

فيها قال وعممة وخالة يحرم على المرأة عمها وخالها. هذا قوله واعكس اخيه ثم قال وجمع اختين بلا محالة. يحرم الجمع بين الاختين مطلقا. شقيقتين او لاب او لام. حرتين او امتين - 00:10:10

قال تعالى وان تجمعوا بين الاختين فمن تحته امرأة يحرم عليه ان يتزوج اختها الا اذا طلقها طلاقا بائنا او ماتت عنه فيجوز له ان يتزوج اختها. وزوجتان من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:40

اختنان لام من هما زوجتان من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم توفيتا في حياته من هما احسنت. رضي الله عنها. نعم. نعم احسنتم. خديجة رضي الله عنها وزينب بنت خزيمة رضي الله - 00:11:00

معنا من اخر من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم؟ ميمونة رضي الله عنها نعم احسنتم. زينب بنت خزيمة وميمونة تونة بنت الحارث اختنان لام. قال الشيخ الغالي ولد اختال الشنقيطي رحمه الله في نظمه - 00:11:30

امهات المؤمنين؟ قال امهما يعني زينب بنت خزيمة وميمونة. امهما في الفخر لا تباري خير عجوز في الورى اصحابها. وهي هند بنت عوف الحميري. على الشهيد عند اهل السير توفيت زينب رضي الله عنها ثم نكح النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اختها ميمونة تقول مثل ذلك في زوجتي عثمان - 00:11:50

عمر رضي الله عنه رقية لما توفيت تزوج اختها ام كلثوم نعم قال وجمع اختين بلا محالة. اذا المقصود في وقت واحد. اما اذا كان مثلا طلاق الاولى طلاقا بائنا. او ماتت عنه فانه يجوز له - 00:12:20

وهي تزوج اختها قال وعمت ما هذا وخالة؟ من كان متزوجا امراة فيحرم ان يجمع معها عمتها او خالتها في الصحيحين قال صلى

الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. طيب لو اراد ان يتزوج - 00:12:40
بنت اخي زوجته. اراد ان يتزوج بنت اخي زوجته. هل يجوز له ذلك لا يجوز لماذا؟ نعم في شيء اقرب زوجته عمتها حسناء سيكون
جمع بين المرأة وعمتها نعم ثم ذكر قاعدة التي اشار اليها - 00:13:00

شيخ وهي التي قال فيها او جمع ثنتي حرما لو قدرنا احدهما انشي والآخرى ذكرا هذه قاعدة كل امرأتين لو قدرت احدهما انشى
والآخرى ذكر لم يحل للذكر منها نكاح الانشى لا يجوز الجمع بينهما. كل امرأتين لو قدرت احدهما ذكرا - 00:13:30
والآخرى انشى لن يحل للذكر منها نكاح الانشى لا يجوز الجمع بينهما كالاختين لو قدرت احدهما ذكرا والآخرى انشى لم يجد له الزواج
بها لانها اخته. كذلك المرأة وعمتها والمراة وخالتها المرأة - 00:14:00

وبنت اخيها امرأة بنت اختها قال واصل زوجة وفرعها انتسب وكل هذا تبعي او نسب. واصل زوجة امهاتها وان علون. قال تعالى
امهات نسائكم. وفرعها انتسب. بنات من غيره وبناتهن وبنات ابنتهن بعد الدخول من المحرمات وربائكم اللاتي في حجوركم من
نسائك - 00:14:20

اللاتي دخلتم بهن فبنت الريبية لها حكم الريبية. ولو لم تتربي في حجوره. لأن هذا القيد اللاتي في حضوركم خرج مخرج الغالب وما
خرج مخرج الغالب لا يعتبر مفهومه كما قال ابن عاصم والأخذ بالمفهوم في - 00:14:50
مذاهيي ممتنع ان يدري مجرب الغالب في حجوركم مثلا بهذا ففي حجوركم كذا ما اشبه سبعين مرة مبالغها بها. واصل زوجتي
وفرعها انتسب. وكل هذا آكل ما سبق من رباع او نسب. من قوله تحريم الاصول والفصول من اول الدرس. الى هذا الموضع يحرم
مثله من الرضاع - 00:15:10

فاما تحرم الام من النسب تحرم الاخت من النسب تحرم الاخت من الرضاع. قال تعالى وامهاتكم اللاتي
ارضعنكن واحواتكم من الرضاعة. الذي نص عليه هنا الام هي الرضاعة والاخت من الرضاعة. لكن يشمل ذلك - 00:15:40
كل من تقدم من رضاعة لقوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وسيستثنى الناظم آآ
في باب الرضاع آآ بعض النساء سيأتي ان شاء الله في باب الرضاعة ومن يخرج - 00:16:00
من هاي القاعدة يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. هذا اخره والله تعالى اعلم بارك الله فيكم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله
الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:16:20